



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

قرار رقم: ١/١١٣٤

تاريخ: ٤ تموز ٢٠٢٤

الموضوع: توضيح حول عملية تلزيم تقديم تجهيزات وتراخيص Palo Alto

المرجع: دفتر الشروط رقم ٢٣٣٥/ص١ تاريخ ٢٠٢٤/٩/١١

بالإشارة الى الموضوع والمرجع أعلاه،

وحيث أن المادة ٢٦ من الدفتر المذكور في المرجع قد حددت قيمة العقد بالعملة اللبنانية،

لذلك تُعتمد الليرة اللبنانية في جدول الأسعار المرفق بدفتر الشروط رقم ٢٣٣٥/ص١ تاريخ ٢٠٢٤/٩/١١.

وزير المالية

يوسف الخليل

